

رسالة مؤرخة في ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ وموجهة الى رئيس لجنة نزع السلاح
من القائم بأعمال السنغال بشأن المادتين ٣٣ و ٣٥ من النظام الداخلي

بناءً على تعليمات من حكومتي ووفقاً لأحكام المادتين ٣٣ و ٣٥ من النظام الداخلي للجنة نزع السلاح بشأن اشتراك الدول غير الأعضاء في اللجنة ، أشرف باطلاعكم أن السنغال تـسـود الاشتراك ، أثناء الجزء الثاني من دورة عام ١٩٨٢ ، في أعمال اللجنة فيما يختص بجميع المسائل الموضوعة بجدول أعمالها سواء كان ذلك في الجلسات العامة أو في الاجتماعات شبه الرسمية أو في أفرقة العمل أو في كل جهاز اضافي قد ينشأ من أجل دراسة هذه المسائل .

وأكون شاكراً لكم لو تفضلتم بإبلاغ أعضاء اللجنة بهذا الطلب حتى تستطيع اللجنة اتخاذ قرار بشأنه في أقرب فرصة ممكنة .

عن السفير وبناءً على أمره
القائم بأعمال السنغال

(توقيع) : ابراهيم سي